

أدب الضيافة

[143] عن الاخوة، ويفهم ضيفه أنه أعده من أهل بيته. وإذا لم يكلف الضيف صاحبه فإنه في المقابل يعرب عن تلك الاخوة، ويتخلص مما قد يؤثمهما.. يقول المصطفى الأعظم " صلى الله عليه وآله وسلم ": كفى بالمرء إثما أن يستقل ما يقرب إلى إخوانه، وكفى بالقوم إثما أن يستقلوا ما يقربه إليهم أخوهم (1). * وفي رواية، قال أبو وائل: ذهبت أنا وصاحب لي إلى سلمان الفارسي فجلسنا عنده، فقال: لولا أن رسول الله صلى الله عليه وآله " نهى عن التكلف لتكلفتم لكم. ثم جاء بخبز وملح ساذج لا أضرار عليه، فقال صاحبي: لو كان في ملحنا هذا سعترا. فبعث سلمان بمطهرته فرهنها على سعترا، فلما أكلنا قال صاحبي: الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا. فقال سلمان: لو قنعت بما رزقك لم تكن مطهرتي مرهونة (2). (5) وإذا كان من آداب الضيافة ألا يتكلف المضيف لضيفه، فمنها - بل هو أولى - ألا يكلف ضيفه في شأن من شؤونه، فقد ينافي التكريم أن يستخدم المضيف ضيفه، ويجانب

(1) المحاسن: 414 ح 165. (2) بحار الأنوار

22: 384 ح 23 - عن شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي.